



قرار مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية  
رقم (371) لسنة 2021 ميلادية  
بشأن منح الأذن بإجراء مناقصة محدودة

مجلس الوزراء :-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس/ 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (563) لسنة 2007م بإصدار لائحة العقود الإدارية.
- وعلى كتاب السيد / أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (12082) المؤرخ في 13/09/2021م.
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العادي السادس لسنة 2021م.


**ق ر ر**

**مادة (1)**

يؤذن لجهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق بإجراء مناقصة محدودة لتنفيذ مشروع البنية التحتية والمرافق المتكاملة  
بلدية القطرون على أن تتخذ الإجراءات طبقاً للتشريعات النافذة

**مادة (2)**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
مجلس الوزراء

